تعليق على مناظرة :

عقوبة الاعدام

بين

الإلغاء والإبقاء

الدكتور سليمان دنيا

أستاذ الفلسفة والتوحيد بكلية أصول الدين

لقد كنت بين شهود هذه المناظرة ، وسمعت ما قيل من كل من الطرفين المتناظرين ، وقد عنّ لى أن أسجل هنا بعض الملاحظات على وجهة النظر الذاهبة ، إلى إلغاء عقوبة الإعدام ، التى كان يمثلها الدكتور ملاك جرجس وزميله القاضى . وهذه الملاحظات هى:

أولا : أن الدكتور ملاك جرجس قد صرح بضرورة بقاء عقوبة الإعدام بالنسبة للجرائم المتعلقة بأمن الدولة ، خصوصاً فى حالة الحرب ، ولا شك أنه باعترافه بضرورة بقاء عقوبة الإعدام بالنسبة لهذا النوع من الجرائم ، يكون قد ناقض نفسه ؛ لأن أساس المناظرة هو : هل تبقى عقوبة الإعدام ، أم تلغى؟ وكان هو فى الطرف صاحب فكرة إلغاء العقوبة، فاستثناؤه لها بالنسبة لبعض الجرائم ، اعتراف منه بضرورة بقاء العقوبة .

ثانياً : أن الدكتور ملاك نفى أن يكون لاختلاف الظروف الطبيعية للبيئات ـ من حر ، وبرد ، وخلافه ـ أثر فى تكييف سلوك الأفراد . وعلل زيادة الجرام فى الأقاليم الحارة ، عنها فى الأقاليم الباردة ، بأن الناس فى الأقاليم الحارة ، تتاح لهم فرصة الاختلاط ، أكثر من أصحاب الأقاليم الباردة ، وعن الاختلاط ينشأ الاحتكاك ، وعن كثرة الاحتكاك تنشأ الجرائم .

ورتب سيادته على وحدة السلوك ـ رغم اختلاف الظروف البيئية ـ

ضرورة انتفاعنا بشرائع الدول الأجنبية .

ولا أريد أن أقف مع سيادته ، بين دعوى وحدة السلوك — رغم اختلاف البيئات — وبين اعترافه بازدياد الجرائم فى البلاد الحارة ، نتيجة لكثرة الاحتكاك ، الناشىء من الدفء الذى يتيح فرصة الاختلاط لأسائله : أليس هذا اعترافا باختلاف السلوك نتيجة لاختلاف ظروف البيئة ، بل انتقل إلى رأى زميله القاضى الذى انتقد فى تهكم لاذع أن نعول على غيرنا فى تقنيناتنا وتشريعاتنا ، ودعى إلى ضرورة استنباط تشريعاتنا من بيئتنا .

فهذا الموقف غير الموحد بين الزميلين اللذين يناصران رأياً واحداً ، يجعلنا فى حيرة من أمرهما ، فأى الرأيين نأخذ ، وأيهما ندع .

ثم أنه قد فات السيد القاضى أن يلاحظ أن من أهم مقومات البيئة التى ينبغى رعايتها عند صياغة التشريع الذى يرى ضرورة اشتقاقه من البيئة ، العقيدة ، إذ العقيدة عامل هام له أثره فى تكوين سلوك الآخذين بها .

وقد أبان سيادة النائب العام — فى الخلاصة التاريخية القيمة التى قدم بها بين يدى المناظرة — أن الديانة المسيحية ليس فى نصوصها السماوية تعرض لعقوبة الإعدام بإثبات أو بنفى . وأن رجال الفقه المسيحى فريقان بصدد هذه المسألة ، فريق يثبتها ، وفريق ينفيها . وأن اليهودية والإسلام صريحان صراحة لا تقبل التأويل فى إثباتها .

ومعنى ذلك أن بقاء عقوبة الإعدام ، أو إلغاءها ، لا يتعارض مع الديانة المسيحية ، أما بالنسبة لليهودية والإسلام ، فالإلغاء يتعارض معهما تعارضا تاما ، ويصادم مشاعر الآخذين بهاتين الديانتين فكيف فات السيد القاضى وهو يتحدث عن تشريع للعرب ، وهم بين مسيحيين ويهود ومسلمين ، أن يلاحظ ضرورة احترام العقيدة ، واتخاذها أصلا من أصول التشريع ، ما دام يدين بالنظرية التى تدعو إلى ضرورة اشتقاق قانون الأمة ، من ظروفها ومقومات بيئتها ؟ كيف فاته أن يلاحظ أن التشريع الذى يقوم على أساس من عقيدة الأمة ، يكون له من القداسة والاحترام فى نفوس المشرع لهم . ما لا يكون لغيره؟

وأحب أن لا يفوتنى هنا أن ألاحظ أن الدكتور ملاك جرجس ،

غير متناقض مع نفسه فى هذه النقطة به فإن دينه لم ينص على إلغاء عقوبة الإعدام، أو إثباتها ، ومعنى ذلك أن الأخذ بواحد من الرأيين ليس فيه تعارض مع دينه ، أما السيد القاضى المسلم الذى يعترف بأن دينه ينص على إثبات عقوبة الإعدام ، ثم يصرح بأنه فى هذه المسألة غير متقيد بدينه ، فقد كان موقفه غير مفهوم ؛ إذ ما معنى أن لا يتقيد المرء بأحكام دينه ، مع اعترافه بأنه دين صحيح من عند الله ؟

وأعود إلى الدكتور ملاك ، فأقول : إنه وهو يشرح ضرورة استمدادنا من تشريعات الأجانب ، قد قرر نفى الوراثة ، وأرجع كل عوامل تكوين السلوك إلى البيئة ، وقد كان يعلن بين كل جملة وأخرى من كلامه أنه يتكلم بلسان العلم ، لا بلسان العاطفة ، وأحب أقول له هنا : إن النظرية الصحيحة فى هذا المجال ، هى نظرية الوراثة ، فالإنسان ، والحيوان ، والنبات ، تتحكم فى كل منها عوامل تنتقل من الأصل إلى الفرع ، من غير أن يكون الإنسان بمقتضى الوراثة واقعا تحت تأثير عوامل الجبر والاضطرار ، فإن له من التفكير وقوة الإرادة ، إلى جانب التربية والبيئة ما يجعله قادراً على تعديل ميوله الموروثة : أما نظرية الصحيفة البيضاء والعجينة التى نكتب فيها ما نشاء ، أو نشكلها كما نشاء ، فليست بذاك .

ثالثاً : أن الدكتور ملاك قد قرر أن بعض الدول قد ألغت عقوبة الإعدام ، ثم عادت فأقرتها ، وفسر العودة إليها ، باختلاف وجهات أنظار الحكام الذين يتناوبون الحكم فى البلاد ، لا بازدياد جرائم القتل عقب الإلغاء ، لكن العضوان اللذان كانا فى الطرف المعارض للدكتور ملاك ، وكلاهما من رجال القضاء الذين يقفون على الاحصاءات الرسمية للجرائم التى تتبادلها الدول ، قد قرر كل منهما أن سبب العودة كان ازدياد جرائم القتل عقب الإلغاء .

ولا أحب أن يفوتنى أن أعلق على موقف الدكتور ملاك من هذه المسألة ، بأن معالجة المشاكل الخطيرة للأمم ، كمشكلة إلغاء أو إبقاء عقوبة الإعدام ، يجب أن لا يزج بنفسه فيها إلا إنسان تكون معلوماته التى يبنى عليها رأيه صحيحة ؛ فإن المعلومات غير

الصحيحة فى مثل هـذا الموقف من شأنها أن تجر الأمة إلى أخطار جسيمة.

رابعاً : أن السيد القاضى كان يستنكر عقوبة الإعدام قائلا: من هذا الذى نعدمه ؟ إنه إنسان . والإنسانية أجل وأكرم من أن نستهين بها هـذه الاستهانة ، وكان يشير سيادته إلى أنه سبقنا بمشاعره الرقيقة الحساسة جيلين إلى الأمام . ويتوقع سيادته أنه بعد جيلين سيدرك الناس قدر الإنسانية المعذبة بعقوبة الإعدام ، وسيعفونها من هذه العقوبة ، هكذا يرى سيادته. ولست أدرى كيف أساء سيادته الظن برجال القضاء فى المستقبل ، فتخيلهم ينظرون بعين واحدة . يرون بها إنسانية الإنسان المجرم ، فيرحمونها ويعطفون عليها ، ويغيب عنهم إنسانية الإنسان المجنى عليه ... الإنسان الذبيح ... مثل ذلك الإنسان الذى كان مضطجعا بجوار أمه فاقتحم عليهما كوخهما المتواضع ثلاثة ممن استبدت بهم العظمة . يحملون بأيديهم المدى المرهفة ، والأسلحة الفتاكة ، فأيقظوا الصبى وأيقظوا أمه ، وأجلسوهما أمامهم فى قسوة وعنف ، وسألوه : لم سرق الشاة التى تخصهم ؟ فنفى سرقته لها ، وأقسم لهم وأقسمت أمه معه ، على صدق قوله ، وتوسل إليهم بكل ألوان التوسل أن لا يقتلوه ، وتوسلت معه أمـه ، وذرفت دموع الذلة والضراعة بين أيديهم ، فلم ترق قلوبهم الغليظة لضعفهما واستسلامهمـا ، وأوثقوه ، وذبحوه ذبح الشـاة ، ومزقوه إرباً إربا ، وأمه شاخصة كالتمثال ، ثم تركوه قطعاً من اللحم ، وتركوا أمه فى ذهول من شدة الهول.

كما روت الأهرام فى عددها الصادر فى التاسع والعشرون من رمضـان سنة ١٣٧٩ .

كذلك تصور السيد القاضى رجال القضاء فى المستقبل ، وقد غابت عنهم إنسانية المجتمع كله ، وهو يعد بالملايين يعيشون فى فزع ورعب من هول الجريمة ، وفتك المجرمين .

فالإنسانية الجديرة باحترام رجال القضاء فى المستقبل — فيما يرى السيد القاضى — هى فقط إنسانية المجرم . أما إنسانية المجنى عليه الذبيح ، وأما إنسانية المجتمع المروع غير الآمن . فليست جديرة بالاحترام .

إنى لأتخيل رجال القضاء فى

المستقبل ، على خلاف ما تخيلهم السيد القاضى ، إنى أحسن الظن بهم ، فتخيلهم ينظرون نظرة فاحصة شاملة مستوعبة ، تبصر إنسانية المجرم ، وإنسانية المجنى عليه الذبيح ، وإنسانية المجتمع المروع غير الآمن ، وتعطى كل واحد منهم حقه بالقسطاس المستقيم .

وإذا كان السيد القاضى قد برر إلغاء عقوبة الإعدام بعدم جدواها ، وأنه رغم إيقاع العقوبة فالجريمة لا تزال فاشية . فليعلم سيادته أن العقوبات القائمة ، كانت إعداماً أو غير إعدام ، غير كافيه فى الزجر عن الجريمة ، وهذا هو سر شيوع الجريمة . يقول السيد الأستاذ وكيل النائب العام فى كلمته التى نشرتها له الأهرام الصادرة فى التاسع عشر من شوال سنة ١٣٧٩ : (نجاح القانون الجنائى) منوط بتحقيقه لغايات ثلاث :

أولا : الردع العام ، بمعنى أن يكون للعقوبات أثر بالنسبة للناس كافة ، فيمنع وجودها من ارتكاب الجرائم ، ويزجر توقيعها الناس عن العودة إليها .

ثانياً : الردع الخاص ، أن بمعنى يكون للعقوبة أثر بالنسبة للمجرم نفسه ، فتكون وسيلة لعلاجه ، عن طريق زجره وتخويفه ، أو عن طريق تهذيبه وإصلاحه ، بحيث يمتنع من العودة إلى الإجرام مرة أخرى .

ثالثاً : إرضاء الشعور بالعدالة ؛ إذ الجريمة بارتكابها تعد تحديا للمجتمع ، وفى الضرب على يد المجرم شفاء لما فى الصدور ، وإقامة لموازين القسط ، ورى لشجرة العدالة ، حتى تؤتى اكلها ، وتنشر ظلالها على الناس أجمعين) .

ثم تساءل سيادته قائلا : (تلك غايات أى نظام جنائى ناجح فهل حققها قانوننا الجنائى القائم ؟) .

ثم أجاب عن هذا السؤال بالإحصائيات التى أوضحت عدم تحقيق قانوننا الجنائى القائم ، لأية غاية من هذه الغايات . وكان مما ذكره سيادته عن جريمة السرقة قوله (ففى الفترة بين سنة ١٨٩١ وسنة ١٩٣٩

تزايد عدد جنح السرقة من « ٩٣٥٦ » إلى « ٦٥٥٨٧ » أى أن العدد تزايد سبعة أمثال ما كان عليه ، وهى زيادة لا يفسرها إلا فشل العقوبات القائمة فى تحقيق الردع العام ، وفى علاج الإجرام والمجرمين .

أما ماقد يقال: من أن لتزايد عدد السكان أثره ، فمردود عليه بأن عدد السكان لم يتضاعف خلال الفترة السابقة إلا مرة واحدة ، على وجه التقريب ، بينما تضاعفت الجرائم سبع مرات » .

ومما جاء فى كلمة سيادة النائب العام — رداً على أقوال السيد القاضى الذى ذكر أن عقوبة المخدرات على شدتها لم تنجح فى علاج الجريمة — أن عقوبة المخدرات لا تزال أقل مما تستحق الجريمة ، وذكر الصين الشعبية مثلا ، فقال سيادته . إنها لما عاقبت على هذه الجريمة عقوبة رادعة ، أصبحت أنظف بلاد العالم من المخدرات ، بينما كانت شر بلاد العالم إدمانا على المخدرات .

ويختتم السيد وكيل النائب العام حديثه فى الأهرام بقوله : (هذه أسباب رئيسية لفشل نظامنا الجنائى القائم نضعها جميعاً تحت سمع وبصر القائمين على وضع القوانين الجديدة ، ليبحثوا لنا مع أهل الرأى عن نظام آخر يقيم المعوج ويصلح الفاسد ، وإنهم لواجدوه بين أيديهم وبأيمانهم ، لا على موائد أوربا ، أو أميركا ، أو روسيا) .

إن هذه الصحيات المخلصة جديرة بأن تلقى من عناية المسئولين أذنا صاغية ، رؤسائنا المخلصين الذين يبغون لوطننا العربى نهضة يكون بها فى مقدمة الدول ، لا عالة عليها ، ويكون بها رائداً من رواد المجتمعات الناهضة المتوثبة التى تتميز بالجد والاستقرار والطمأنينة ، لا بالقلق والانحلال والميوعة . حمى الله قائد نهضتنا الرئيس جمال عبد الناصر .

١٩ من شوال سنة ١٣٧٩

١٤ من ابريل سنة ١٩٦٠

سليمان دنيا

أستاذ الفلسفة والتوحيد

بكلية أصول الدين

إلى السادة المشتركين

لقد تزاملنا وتعاونا عامان كاملان على إصدار « مجلة الإسلام والتصوف » . . منبراً حراً للدعوة الربانية ، ونبراساً قوياً نستضيء به فى هذا العالم المضطرب المصطخب بالماديات والالحاديات .

فمنها كتبنا عن الإسلام : كرسالة عالمية منقذة ، وهدى ورحمة للعالمين .

ومنها أعلناها صريحة : أن التصوف هو جوهر الإسلام وروحه وقوته الايجابية الفاصلة فى أحداث التاريخ .

ومنها حاربنا المنحرفين والمارقين وأعداء العروبة والوحدة وخصوم الايمان والإسلام .

ومنها نعلنها : قومية عربية متحررة مؤمنة ، تدعو الناس إلى الأخاء والسلام والتعاون الإنسانى .

ومنها نحمل الى العالمين الإسلامى والعربى : أصداء نفوسنا ، وأنوار آمالنا ، وكلمات ربنا ، وآداب نبينا ، وسيرة السلف الصالح من علمائنا وأوليائنا ومجاهدينا .

ومنها ستنبثق الوثبة الإسلامية الكبرى ، التى تعيد لنا رسالتنا ، ومكانتنا العالمية .

فبادروا الى تجديد الاشتراك ، واسهموا فى هذا الجهاد الذى يحبه الله ويرضى عنه ، حتى تتابع المجلة سيرها المبارك ، ورسالتها الربانية الهادية .

وترسل الاشتراكات : اذن بوسته ، أو حوالة بريد الى ادارة المجلة وقيمة الاشتراك السنوى ستون قرشا .